



النائب المحترم نوفل شباط
عضو الفريق الاستقلالي للوحدة والتعادلية
تحت إشراف السيد رئيس مجلس النواب المحترم

159

الموضوع: حرمان إمام مسجد حيط الدوم من التعويضات المتعلقة بالإمامة.

المرجع: سؤالكم رقم 6325 بتاريخ 22 مايو 2018.

سلام تام بوجود مولانا الإمام أيده الله،

وبعد، جواباً عن سؤالكم المشار إليه أعلاه، يشرفني أن أخبركم بأن المسجد موضوع سؤالكم، كان مهجوراً لزمناً بعيداً. وقد قام بعض ساكنة الدوار بإدخال بعض الإصلاحات عليه ومشاركة السيد ملول أحمد ليقوم بمهمة الإمامة دون التنسيق مع مندوبية الشؤون الإسلامية.

وحتى تتمكن الوزارة من تخصيص مكافأة شهرية للسيد أحمد ملول إمام المسجد، يتعين على الساكنة الإدلاء بشهادتي المطابقة والمتانة، المنصوص عليها في الظهير الشريف بميثاق قانون رقم 150.84.1 الصادر في 6 محرم 1405 هـ (2 أكتوبر 1984) المتعلق بالأماكن المخصصة لإقامة شعائر الدين الإسلامي فيه كما وقع تغييره وتتميمه، والتي تفيد بأن البناية صالحة لإقامة الشعائر الدينية.

ولم تتوصل الوزارة لحد الآن بالوثائق المطلوبة، مما يتعذر معه تسوية وضعية المعني بالأمر.

وتفضلوا بقبول خالص التحيات.

أحمد التوفيق
وزير الأوقاف والشؤون الإسلامية